

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[403] أبي عمير، عن عمر بن اذينة، عن سعد بن أبي عروة، عن قتادة، عن الحسن البصري: ان رسول الله (ص) تزوج امرأة من بني عامر وامرأة من كندة ولم يدخل بهما والحقهما باهلهم فلما مات، استأذنتا ابا بكر، ثم تزوجتا فجذم أحد الزوجين، وجن الآخر، قال عمر بن اذينة: فحدثت بهذا الحديث، زرارة والفضيل، فرويا عن أبي جعفر (ع) انه قال: ما نهى الله عن شيء إلا وقد عصي فيه حتى لقد نكحوا أزواج رسول الله (ص) وذكر هاتين، العامرية والكندية ثم قال أبو جعفر (ع): لو سألتهم عن رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها، اتحل لابنه ؟ لقالوا: لا، فرسول الله (ع) اعظم حرمة من آبائهم. ورواه ابن ادریس في آخر السرائر، نقلا من كتاب موسى بن بكر، عن زرارة نحوه. باب 127 - ان كل رمانة، فيها حبة من الجنة (3172) 1 - احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن ابيه، عن صفوان بن يحيى، عن ابيه، عن اسحاق بن عمار، عن ابي عبد الله (ع) قال: في كل رمانة، حبة من الجنة.

_____ الوافي الحجرية، 3 / 30، الجزء 12، كتاب

النكاح، الباب 25. و نحوه في البحار، 22 / 210، تاريخ نبينا (ص)، باب أحوال ازواجه، الحديث 36. في الحجرية: اتحل على ابنه. ما ذكره المصنف " قده " تلخيص للحديث. في الوسائل: ازواج رسول الله (ص) من بعده. الباب 127 فيه حديثان 1 - المحاسن، 2 / 540، كتاب المآكل، الباب 111، باب الرمان، الحديث 827. البحار، 66 / 157، كتاب السماء والعالم، باب فضل الرمان، الحديث 16. في المحاسن والبحار: عن ابي عبد الله (ع) و في الحجرية: عن ابي جعفر.
